



الجمهورية اللبنانية
وزارة الاقتصاد والتجارة

الوزير

رقم المحفوظات: ٧٥٣ ل.م.ض. ٢٠١٢

بيروت، في ١٦ آذار ٢٠١٢

قرار رقم ٩٤ ل.م.ض.

تقديم التقارير المالية المرحلية نصف السنوية (Semi-Annual Review)

إن وزير الاقتصاد والتجارة،
بناءً على المرسوم رقم ٥٨١٨ تاريخ ٢٠١١/٦/١٣ (تشكيل الحكومة)،
بناءً على مشروع القانون الموضوع موضع التنفيذ بالمرسوم رقم ٩٨١٢ تاريخ ١٩٦٨/٥/٤
(تنظيم هيئات الضمان) وتعديلاته ولا سيما الفقرة الثانية من المادة ٥١ منه ،
بناءً على إقتراح رئيس لجنة مراقبة هيئات الضمان،
وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الرأي رقم ١٤٤ / ٢٠١١-٢٠١٢ تاريخ ٢٠١٢ / ٠٣ / ٠٧)،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: على جميع شركات الضمان العاملة في لبنان ان تقدم إلى وزير الاقتصاد والتجارة
بواسطة لجنة مراقبة هيئات الضمان في مهلة اقصاها الأول من شهر تشرين الأول من كل سنة،
التقارير المالية المرحلية نصف السنوية (Semi-Annual Review) عن فترة الستة أشهر الأولى
من السنة والتي تنتهي في ٣٠ حزيران على أن تكون مدققة من قبل مفوض المراقبة الاساسي
للشركة .

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به فور نشره.

وزير الاقتصاد والتجارة



نقولا نحاس

نسخة تبلغ الي:

- لجنة مراقبة هيئات الضمان
- شركات الضمان
- مفوضي المراقبة الأساسيين لهيئات الضمان.